



قرار رقم (١٩٦٥) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٢ / ١١ / ٢٠٢٢

باعتتماد تعديل لائحة النظام الأساسي لصندوق التأمين الخاص

للعاملين بشركة ميناء القاهرة الجوي

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (١٤٥) لسنة ١٩٨٣ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بهيئة ميناء القاهرة الجوي برقم (٢٤١).
وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين (٥٦٦) لسنة ٢٠٠٦ بتعديل اسم الصندوق ليصبح (صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة ميناء القاهرة الجوي).
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها.
وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية للصندوق المنعقدة في ٢٠٢٢/٨/١١ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي للصندوق ابتداءً من ٢٠٢٢/١/١.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠٢٢/١١/١٧.

قرار

مادة (١) : يُستبدل بنصي البندين (أ/٢ ، ك/١/ب) من المادة (٤) من (المزايا والتعويضات التي يمنحها الصندوق) النصين التاليين :-

مادة (٤) : (المزايا والتعويضات التي يمنحها الصندوق)

أ) في حالة انتهاء الخدمة بسبب بلوغ سن التقاعد القانونية :

يؤدي الصندوق للعضو ميزة تأمينية بواقع ما يلي :

٢) خمسة أشهر من أجر الاشتراك الوارد بالبند (ك/١/ب) من ذات المادة وذلك عن كل سنة

اشترك فعلى بالصندوق ويسري ذلك على جميع الأعضاء.



Building Bridges not Walls
نبني الجسور لا الحواجز



رئيس الهيئة

ك) أحكام عامة في صرف المزايا :

(أ) أجر الاشتراك :

(ب) أجر الاشتراك الذي تصرف بموجبه المزايا :

هو الأجر الأساسي في ٢٠٢١/٧/١ متزايداً بحد أقصى ٧% سنوياً اعتباراً من ٢٠٢٢/٧/١ ولا يعتد بأية إضافات أخرى على هذا الأجر أياً كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكتوارية بفحص المركز المالي للصندوق واعتمادها من الهيئة.

مادة (٢) : تسري هذه التعديلات ابتداءً من التاريخ الذي قرره الجمعية العمومية للصندوق باجتماعها السالف الإشارة إليه.

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ النشر، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
محمد فريد صالح



معتمد أكرم/ميناء القاهرة الجوي ٢٠٢٢/قرار ١